

Distr.: General
6 August 2018
Arabic
Original: English



الدورة الثالثة والسبعون

البند ٧٤ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات
حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من
المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

تقرير الأمين العام

موجز

يُقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٨/٧٢ بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويعرض لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في البلد في الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ إلى تموز/يوليه ٢٠١٨، وعن مشاركة الحكومة مع الأمم المتحدة في هذا الصدد. وبينما تكشف المعلومات التي تم جمعها عن نمط مستمر من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، فإن التخفيف من حدة التوترات في شبه الجزيرة الكورية يتيح فرصة للمشاركة البناءة من جانب جميع أصحاب المصلحة لتحسين حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويقدم التقرير توصيات موجهة إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمجتمع الدولي تهدف إلى التصدي للمساءلة المتفشية في البلد المتعلقة بحقوق الإنسان وتحسين حالة حقوق الإنسان فيه.



المحتويات

الصفحة

٣	أولا - مقدمة
٣	ثانيا - السياق السياسي
٥	ثالثا - لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
٥	ألف - الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي والحق في محاكمة عادلة
٧	باء - الحق في حرية التنقل
٨	جيم - الحق في حرية التعبير والوصول إلى المعلومات وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي
٨	دال - عمليات الاختطاف الدولي والأسر المشتتة
١٠	هاء - الحق في الغذاء
١٢	واو - الحق في الصحة
١٣	زاي - حقوق الطفل
١٤	حاء - حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
١٤	طاء - حقوق المرأة
١٥	رابعا - التعاون بين الأمم المتحدة والحكومة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
١٥	ألف - التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية
١٧	باء - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
١٨	جيم - آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
١٨	دال - كيانات الأمم المتحدة العاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
١٨	خامسا - استنتاجات
١٩	سادسا - توصيات

أولا - مقدمة

- ١ - يقدم هذا التقرير آخر المستجدات على صعيد حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ تقديم تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين (A/72/279). ويركز على الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي وفي محاكمة عادلة؛ والحق في حرية التنقل؛ والحق في حرية التعبير والوصول إلى المعلومات؛ ومسألة حالات الاختطاف الدولي والأسر المشتتة؛ والحق في الغذاء وفي الصحة؛ وحقوق الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والنساء.
- ٢ - وأدى الافتقار المستمر إلى إمكانية الوصول إلى البلاد والقيود الشديدة على التماس وتلقي معلومات مستقلة إلى صعوبة الحصول على معلومات شاملة وحديثة بشأن هذه القضايا. ومع ذلك، فإن المعلومات التي جمعتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من خلال مقابلات مع الأفراد الذين غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ومن وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى العاملة في البلاد ومن مصادر ثانوية موثوقة لا يزال يشير إلى استمرار أنماط الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان.
- ٣ - ويقدم التقرير أيضا لمحة عامة عن أنشطة الأمم المتحدة ذات الصلة بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومشاركة الحكومة مع الأمم المتحدة في هذا الصدد.
- ٤ - وفي التقرير، يكرر الأمين العام دعوته إلى المشاركة البناءة من جانب الحكومة لمعالجة قضايا حقوق الإنسان ويقدم توصيات إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمجتمع الدولي بهدف تحسين حالة حقوق الإنسان.

ثانيا - السياق السياسي

- ٥ - خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٧، ازدادت التوترات في شبه الجزيرة الكورية وما حولها بعد إطلاق قذائف تسيارية من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٢٩ آب/أغسطس و ١٥ أيلول/سبتمبر و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، مع إطلاق قذائف في شهري آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر حلقت فوق الأراضي اليابانية. وفي ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، أعلنت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أنها اختبرت قنبلة هيدروجينية يمكن تحميلها على قذيفة تسيارية عابرة للقارات.
- ٦ - وفي المقابل، شهد النصف الأول من عام ٢٠١٨ سلسلة من المبادرات الدبلوماسية التي خففت بشكل مطرد من حدة التوتر وقدمت سياقاً للمشاركة السياسية وأثارت الآمال في زيادة الاستقرار الإقليمي. وأعلن كيم جونج أون، زعيم جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، في خطابه بمناسبة رأس السنة الجديدة، عن مشاركة بلده في دورة الألعاب الأولمبية الشتوية في جمهورية كوريا، ووحظى ذلك بترحيب رئيس جمهورية كوريا مون جاي - إن. وفي ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، تم رسمياً استعادة قناة الاتصالات بين الكوريتين، بما في ذلك الخط الهاتفي الساخن العسكري، بعد عامين من التوقف. وفي ٩ شباط/فبراير، دخلت الفرق من الكوريتين إلى حفل افتتاح دورة الألعاب الأولمبية الشتوية تحت علم مشترك.
- ٧ - وأدى الزخم الذي نشأ في دورة بيونغتشانغ الشتوية للألعاب الأولمبية إلى استمرار المحادثات الريفعة المستوى بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا. وفي ٢١ نيسان/أبريل، أعلن كيم جونج أون تعليق التجارب النووية وعمليات إطلاق القذائف العابرة للقارات. وفي ٢٧ نيسان/أبريل،

عُقدت أول قمة بين الكوريتين خلال ١١ عاماً، حيث عقد الرئيس مون جاي - إن والرئيس كيم جونغ أون اجتماعاً للمرة الأولى، ووظفاً بقدميهما معاً بشكل رمزي أراضي كلا البلدين. واختُتمت القمة بإعلان بانمونجوم، حيث أعلن الزعيمان عن بداية "حقبة جديدة من السلام". ويتضمن الإعلان أحكاماً لتحسين العلاقات بين الكوريتين، وتخفيف حدة التوترات العسكرية، وإقامة نظام سلام دائم وقوي في شبه الجزيرة الكورية^(١).

٨ - وفي ١٢ حزيران/يونيه، عقد الرئيس دونالد ترامب، رئيس الولايات المتحدة الأمريكية والرئيس كيم جونغ أون، قمة في سنغافورة، وهي أول اجتماع على الإطلاق لرئيسي البلدين. ووقع الرئيسان بياناً مشتركاً اتفقا فيه على ضمانات أمنية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛ وعلاقات سلمية جديدة؛ وعلى إعادة التأكيد على الالتزام بإخلاء شبه الجزيرة الكورية من السلاح النووي بشكل تام؛ واستعادة رفات الأفراد العسكريين الأمريكيين الذين قتلوا خلال الحرب الكورية^(٢). وفي نهاية القمة، أعلن الرئيس ترامب أن الولايات المتحدة ستعلق التدريبات العسكرية المشتركة المزمعة مع جمهورية كوريا.

٩ - ورحب الأمين العام بقرار حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تعليق التجارب النووية وعمليات إطلاق القذائف باعتبارها مساهمة هامة في بناء الثقة ونزع السلاح النووي في شبه الجزيرة الكورية بشكل سلمي^(٣). وأشاد بالشجاعة والقيادة التي أدت إلى إعلان بانمونجوم وحث الطرفين على العمل بسرعة على التنفيذ. وتعهد بالتزامه واستعداده للمساعدة في تلك العمليات^(٤). كما أعرب الأمين العام عن دعمه لمؤتمر قمة سنغافورة "بصفته معلماً هاماً في النهوض بالسلام المستدام ونزع السلاح النووي الكامل والقابل للتحقق منه في شبه الجزيرة الكورية"، وكرر التأكيد على أن "الجهات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة مستعدة لدعم هذه العملية"^(٥).

١٠ - ويؤكد التقارب الجاري كذلك على ضرورة قيام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بمعالجة الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان الموثقة في هذا التقرير والتقارير السابقة. وإذا ظلت هذه الانتهاكات دون التصدي لها، فإنها قد تقوض آفاق السلام والاستقرار الدائمين في شبه الجزيرة الكورية والمنطقة. وهي

(١) إعلان بانمونجوم من أجل السلام والازدهار وتوحيد شبه الجزيرة الكورية، ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٨، متاح على: www.unikorea.go.kr/eng_unikorea/news/news/?boardId=bbs_000000000000033&mode=view&cntId=54.394&category=&pageIdx=3

(٢) بيان مشترك للرئيس دونالد ج. ترامب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية والرئيس كيم جونغ أون رئيس جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في مؤتمر قمة سنغافورة، المعقود في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٨، و متاح على الرابط التالي: www.whitehouse.gov/briefings-statements/joint-statement-president-donald-j-trump-united-states-america-chairman-kim-jong-un-democratic-peoples-republic-korea-singapore-summit/

(٣) بيان من المتحدث باسم الأمين العام بشأن شبه الجزيرة الكورية، في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٨ [www.un.org/sg/en/content/sg/statement/2018-04-21/statement-attributable-spokesman-secretary-general-\(korean-peninsula\)](http://www.un.org/sg/en/content/sg/statement/2018-04-21/statement-attributable-spokesman-secretary-general-(korean-peninsula))

(٤) بيان من المتحدث باسم الأمين العام بشأن قمة الكوريتين، في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٨ [www.un.org/sg/en/content/sg/statement/2018-04-27/statement-attributable-spokesperson-secretary-\(general-inter-korean\)](http://www.un.org/sg/en/content/sg/statement/2018-04-27/statement-attributable-spokesperson-secretary-(general-inter-korean))

(٥) بيان من المتحدث باسم الأمين العام بشأن القمة بين قائدي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة الأمريكية، في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (-) [www.un.org/sg/en/content/sg/statement/2018-06-12/statement-\(attributable-spokesman-secretary-general-summit-between](http://www.un.org/sg/en/content/sg/statement/2018-06-12/statement-(attributable-spokesman-secretary-general-summit-between)

أيضا فرصة لمن يتعاملون مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لضمان أن يكون رفاه شعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وكرامته الأصيلة، وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، في صميم أي مفاوضات تهدف إلى إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية وإرساء السلام والاستقرار الدائمين في المنطقة.

١١ - ويكرر الأمين العام تأكيد عرضه بتقديم الدعم الكامل من منظومة الأمم المتحدة لهذه العملية، بسبل من بينها توفير الخبرة التقنية للمساعدة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان لمن يعيشون في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

ثالثا - لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

ألف - الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي والحق في محاكمة عادلة

١٢ - استمر ورود تقارير عن الانتهاكات الجسيمة للحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي طوال الفترة.

١٣ - ووصف المحتجزون السابقون في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الذين أجرت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وجهات أخرى مقابلات معهم، الظروف المحفوفة بالمخاطر في مرافق الاحتجاز قبل المحاكمة والسجون، التي تصل في حالات كثيرة إلى درجة سوء المعاملة أو التعذيب. وأفادوا أيضا بأن عدم حصول المعتقلين على الطعام والتغذية بشكل كاف هو أمر شائع، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى سوء التغذية. وأفاد المحتجزون السابقون أيضا بوجود حالات نقص في المياه للغسيل والشرب في الزنازين. وكانت هناك أيضا تقارير عن حدوث وفيات في الاحتجاز بسبب عدم وجود رعاية طبية كافية وبسبب سوء التغذية.

١٤ - وأفاد محتجزون سابقون كذلك أنه عندما يموت المحتجزون في الحجز، تطوى جثامينهم وتوضع في أكياس من الخيش وتدفن في قبور غير عميقة بالقرب من مراكز الاحتجاز، دون تقديم معلومات عن مصيرهم لعائلاتهم.

١٥ - وأفاد محتجزون سابقون أيضا بالتعرض للضرب أثناء الاستجواب أو كعقوبة لعدم اتباع قواعد السجن، على سبيل المثال، عند التحرك في الزناينة عندما يؤمرون بالجلوس دون حركة لفترات طويلة من الزمن. ويبدو أن العمل القسري أمر معتاد للأشخاص المحتجزين في زنازين الاحتجاز قبل المحاكمة (جيبكيولسو)، والسجناء في معسكرات العمل قصيرة الأجل (رودونغدانريونداي)، والسجون العادية (كيوهواسو)، والسجون السياسية (كويليسو). وفي معظم الحالات، يتألف ذلك من عمل يدوي شاق، إما كعمل يتم تعبئته في المجتمع المحلي، في حالة معسكرات العمل قصيرة الأجل، أو في السجون. وهذا العمل القسري غالبا ما يشمل بناء الطرق والمباني والأعمال الزراعية. وتتفاقم المتطلبات البدنية للعمل المفروض على السجناء بسبب عدم كفاية الحصص الغذائية.

١٦ - ولا يُضمن الحق في محاكمة عادلة ومستقلة. وفي بعض الحالات، قال المحتجزون السابقون أنهم لم يلتقوا بمحام إلا في مقابلة قصيرة قبل محاكمتهم. وخلال هذه المقابلة، يبلغهم المحامي بالالتزامات التي يواجهونها، ولكن أفيد بأنه لا يبذل جهوداً لإعداد دفاع. وتشير روايات المحتجزين السابقين والأشخاص الذين شهدوا محاكمات، إلى أن المحامين نادراً ما يدافعون عن المعتقلين أثناء المحاكمات، وأنهم في بعض

الحالات يقدمون معلومات تدعم دعوى الادعاء. والأفراد الذين أجرت المفوضية مقابلات معهم أُدينوا من جانب قاضي بعد محاكمات كانت مدتها في غالب الأحيان أقل من ساعة.

١٧ - وأظهرت المقابلات التي أجريت مع محتجزين سابقين أنه في الحالات التي يواجه فيها المتهم عقوبة لا تزيد على ستة أشهر في معسكر عمل قصير الأجل، تُفرض الإدانة والأحكام بإجراءات موجزة دون محاكمة، على أساس استعراض تجريه السلطات لسجل المحتجز^(٦). وتفيد التقارير بأن الفساد مستشر في نظام العدالة الجنائية، حيث أفاد محتجزون سابقون أنهم دفعوا رشاً للتحصل على عقوبة أقل قسوة.

١٨ - وثمة تقارير عن استمرار وجود معسكرات لسجون سياسية كبيرة يقضي فيها الأشخاص أحكاماً مشددة بالسجن لفترات طويلة أو مدى الحياة، وهذه التقارير تبعث على القلق الشديد. وتفيد التقارير أن الأوضاع في تلك المعسكرات سيئة للغاية، مع عدم كفاية الأغذية المقدمة، وإجبار السجناء على القيام بأعمال يدوية شاقة. وتواصل الحكومة إنكار وجود هذه المعسكرات. ولا توجد معلومات عن أن هناك سجناء سابقين في هذه المعسكرات قد غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

١٩ - وفي ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، بدأت محاكمة سيدتين (إندونيسية وفيتنامية) بتهمة قتل كيم جونغ نام، الأخ الأكبر غير الشقيق لزعيم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كيم جونغ أون، في محكمة شاه علام العليا في ماليزيا. وتوصلت تحقيقات أجرتها الشرطة الماليزية إلى أنه تعرض للتسمم بالعامل الكيميائي المحظور "في إكس". وأنكرت كلتا المرأتين الاتهامات الموجهة ضدّهما. وتواجه السيدتان احتمال الحكم عليهما بعقوبة الإعدام.

٢٠ - ووفقاً لوزارة التوحيد في جمهورية كوريا، ففي ٢٨ حزيران/يونيه، كان هناك ستة مواطنين من جمهورية كوريا معتقلين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هم: كيم كوك - جي وتشوي تشون - جيل (حُكم عليهما بالعمل لفترة غير محددة في عام ٢٠١٥)؛ وكيم جونغ - ووك (حُكم عليه بالسجن المؤبد في عام ٢٠١٤)؛ وثلاثة مواطنين سابقين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وهم كيم وون - هو (المحتجز في آذار/مارس ٢٠١٦)، وكو هيون - تشول (الذي أُعلن عن اعتقاله في تموز/يوليه ٢٠١٦)، وفرد آخر غير معروف اسمه. وأفيد أن هام جين - وو، وهو مواطن سابق من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ومراسل في موقع الأخبار اليومية الكورية الجنوبية Daily NK، قد اختطف من الصين في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٧ ويُعتقد أيضاً أنه معتقل في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٢١ - وفي ٩ أيار/مايو، أفرجت السلطات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن ثلاثة مواطنين من الولايات المتحدة الأمريكية هم: كيم دونغ - شول، الذي كان قد حُكم عليه بالسجن لمدة ١٠ سنوات في عام ٢٠١٦؛ وكيم سانغ - دوك وكيم هاك - سونغ، اللذين قد احتجزا في ٢١ نيسان/أبريل و ٧ أيار/مايو ٢٠١٧ على التوالي، بعد اتهامهما بارتكاب "تصرفات عدائية". وفي ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨، قام والدا أوتو فريدريك وورمبر برفع دعوى قضائية مدنية ضد جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية في محكمة اتحادية في الولايات المتحدة الأمريكية، سعياً للحصول على تعويضات عن أضرار أخذ الرهائن والتعذيب والقتل خارج نطاق القضاء والموت الخطأ وإحداث الألم النفسي بشكل متعمد والاعتداء والضرب. وكان قد تم في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧ إطلاق سراح السيد وارمبر في حالة غيبوبة، بعد أكثر

(٦) وفقاً لقانون العقوبات الإداري (تنقيح ٢٠٠٤ و ٢٠١١)، المادتان ١٤ و ١٦.

من ١٧ شهراً في الحجز. وتم إجلاؤه طبيًا إلى الولايات المتحدة، حيث توفي في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وزعمت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أنه دخل في غيبوبة بعد الإصابة بتسمم سُحْقِيٍّ^(٧).

٢٢ - ويهيب الأمين العام بحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تتخذ على وجه السرعة خطوات لضمان تطابق ظروف الاحتجاز مع المعايير الدنيا لمعاملة الأشخاص المحتجزين، وأن تلتزم المحاكمات بالمعايير الدنيا للمحاكمة العادلة. ويحث الحكومة على استعراض جميع حالات مواطني جمهورية كوريا المحتجزين حالياً في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والإفراج عنهم لأسباب إنسانية أو حيثما وجد أنهم مسجونون بسبب الممارسة السلمية لحقوقهم.

باء - الحق في حرية التنقل

٢٣ - واصلت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فرض قيود شديدة على حرية التنقل الداخلي والخارجي على السواء، وألزمت المواطنين بالحصول على إذن بالسفر داخل البلد (انظر الفقرتين ١٦ و ١٧ من الوثيقة A/72/279).

٢٤ - وتُفرض قيود ورقابة شديدة على ممارسة الحق في مغادرة البلد والدخول إليه. ويفرض القانون الجنائي السجن لمدة تصل إلى سنة واحدة أو إلى خمس سنوات في الحالات الخطيرة فيما يتعلق بعبور الحدود بصورة غير قانونية. وأدت مغادرة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى تعرض الناس لمخاطر جسيمة. وتشير المعلومات التي جمعتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى أن الحالات التي اعتبرت أكثر خطورة هي حالات سعى فيها الأفراد إلى السفر إلى جمهورية كوريا أو تواصلوا فيها مع أشخاص من جمهورية كوريا أو أقاموا في الصين لفترات أطول. وفي عام ٢٠١٧، وصل إلى جمهورية كوريا ١٢٧ ١ مواطناً من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، منهم ٩٣٩ امرأة (٨٣ في المائة)^(٨). ووصف الأفراد الذين قابلتهم المفوضية الأمن على الحدود بأنه يزداد صرامة، مما أدى إلى تراجع عدد الأشخاص الذين يغادرون البلد. واعتمدت الغالبية العظمى من الأشخاص الذين يعبرون الحدود على "السماسة" الذين كانوا متجربين في البشر في حالات عديدة. فقد أفاد العديد من النساء اللواتي عبرن الحدود بأنهن أكرهن على الزواج وتعرضن لأشكال أخرى من الانتهاك الجنسي. وتلقت المفوضية أيضاً معلومات عن أفراد عبروا الحدود مع الصين بصورة غير قانونية وأعيدوا قسراً وتعرضوا للاحتجاز والتعذيب والتحرش الجنسي وغير ذلك من أشكال إساءة المعاملة.

٢٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وفقا للمعلومات المتاحة، غادر جنديان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعبور خط الهدنة الذي يفصلها عن جمهورية كوريا^(٩). وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، تعرض أحدهما لإطلاق نار وأصيب بجروح أثناء عبوره إلى جمهورية كوريا، أما الجندي الثاني فتمكن من العبور في ٢١ كانون الأول/ديسمبر.

(٧) انظر الوثيقة A/72/279، الفقرة ١٣. تم اعتقال أوتو فريدريك وارمير في ٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.

(٨) الموقع الشبكي لوزارة التوحيد، جمهورية كوريا، في الرابط التالي
www.unikorea.go.kr/unikorea/business/NKDefectorsPolicy/status/lately/

(٩) "Armistice rules in effect throughout DMZ"، United States Forces Korea، نشرة صحفية، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (-) www.usfk.mil/Media/Press-Releases/Article/1401738/armistice-rules-in-effect- (throughout-dmz/ و "North Korean defection update, video release"، ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. (www.usfk.mil/Media/Press-Releases/Article/1379075/north-korean-defection-update-video-release/).

جيم - الحق في حرية التعبير والوصول إلى المعلومات وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي

٢٦ - بقي الحق في حرية التعبير والوصول إلى المعلومات وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي خاضعاً لقيود شديدة. ولا يزال الأشخاص الذي ينتقدون السلطات عرضة لخطر الاحتجاز في سجون عادية أو سياسية أو الطرد من المدن إلى مناطق نائية في البلد تسودها ظروف معيشة صعبة، وقد يتعرضون لمشقات اقتصادية أو للعمل القسري في الزراعة أو العمل اليدوي وإمكانية محدودة للحصول على الخدمات مثل الرعاية الصحية والتعليم.

٢٧ - وعلى الرغم من أن الدستور يكفل الحقوق في حرية التعبير والصحافة والتجمع والتظاهر وتكوين الجمعيات (المادة ٦٧)، فإن نظام المراقبة المنتشر واحتمال الاحتجاز أو السجن في حال توجيه انتقاد إلى الحكومة أو القيادة، يكبح حرية التعبير الفعلية. ففي مدينة هايسان، في مقاطعة ريانغانغ، أفيد بأن السلطات أصدرت مراسيم تحظر تجمع أكثر من ثلاثة أشخاص، سعياً على ما يبدو لمنع الشكاوى بشأن الحالة الاقتصادية التي تزداد صعوبة.

٢٨ - ولا تزال تمارس قيود على الوصول إلى المعلومات، وتفرض عقوبة على الأشخاص الذين يثبت تلقيهم أو حيازتهم مواد تحظرها السلطات، ولا سيما معلومات مقدمة من جمهورية كوريا. ويجرم القانون الجنائي لعام ٢٠١٥ (المادة ١٨٣) إدخال أو نشر "ثقافة فاسدة" تصل عقوبتها "في حالات أكثر خطورة" إلى عشر سنوات من العمل الإصلاحي. ولكن العديد من الأشخاص الذين يعيشون في المقاطعات الواقعة على طول الحدود مع الصين يحصلون على معلومات من الخارج، بما في ذلك في شرائح الذاكرة. وتلقت المفوضية أيضاً معلومات تفيد بأن الناس الذين تثبت حيازتهم مواد محظرة يستطيعون في بعض الحالات تفادي العقوبة عن طريق دفع رشوة لسلطات إنفاذ القانون المحلية.

٢٩ - واستناداً إلى معلومات تلقتها مفوضية حقوق الإنسان، واصلت السلطات تضيق الخناق على الهواتف المحمولة التي لم تأذن بها الحكومة. وتفيد التقارير بأن السلطات تستخدم معدات تشويش وترصد الهواتف المحمولة. وكثيراً ما تستخدم الهواتف المحمولة لتيسير السفر غير النظامي عبر الحدود مع الصين أو الاتصال بأقارب في جمهورية كوريا أو الحصول على معلومات من خارج البلد. ويفرض القانون الجنائي (المادة ٢٢٢) عقوبة سجن تصل إلى خمس سنوات على "الاتصالات الدولية غير المشروعة" في الحالات التي تعتبر خطيرة، على سبيل المثال حالات الأفراد المشاركين في مساعدة الناس على مغادرة البلد.

دال - عمليات الاختطاف الدولي والأسر المشتتة

٣٠ - في إعلان بانغونجوم، اتفق قائدا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا على "الإسراع بحل المسائل الإنسانية التي نجمت عن تقسيم الأمة". واتفقوا تحديداً على تنظيم حفل لجمع شمل الأسر المشتتة من المقرر إقامته في آب/أغسطس ٢٠١٨، وسيكون حفل جمع الشمل الأول منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥.

٣١ - ومنذ نهاية الحرب الكورية (١٩٥٣-١٩٥٠)، قدم ٤٨٤ ١٣٢ شخصاً في جمهورية كوريا طلبات لجمع شملهم مع أقاربهم في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ولا يزال ٥٧ ٠٥٩ منهم فقط على قيد الحياة ويسعون إلى لم الشمل، وغالبيتهم تتجاوز أعمارهم الثمانين عاماً^(١٠).

٣٢ - ومنذ بدء إقامة حفلات لمّ الشمل في عام ٢٠٠٠، لم تتمكن سوى ٢ ٣٢٥ أسرة من الالتقاء بأقاربها في الجهة الأخرى من الحدود. وإضافة إلى ذلك، تسبب الطابع غير المتكرر لهذه الأحداث، وعدد المشاركين المحدود، والسن المتقدمة للأشخاص الذين تشتتوا عن أقاربهم في أم ومعاونة لأن المشاركين لن يقابلوا على الأرجح أقاربهم مرة أخرى. وينبغي معالجة مسألة حقوق الأسر المشتتة بصورة شاملة، بطريقة تتيح إقامة صلات واتصالات دائمة.

٣٣ - وفي أيار/مايو ٢٠١٧، أصدرت اللجنة الوطنية للتحقيق في عمليات الاختطاف خلال الحرب الكورية^(١١) "تقريراً عن عمليات الاختطاف خلال الحرب الكورية" فيما يتعلق باختطاف ٤٥٦ ٩٥ مدنياً خلال الحرب لا يزال مصيرهم ومكان وجودهم مجهولين. وفي آذار/مارس ٢٠١٨، كشف اتحاد أسرى المختطفين في الحرب الكورية، وهو منظمة غير حكومية، عن وثيقة صادرة عن مكتب المحامي العام للأركان في المنطقة في مقر منطقة الاتصالات الكورية في عام ١٩٥٣ تتضمن تفاصيل وتحليلات للمجزرة التي وقعت في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٠ وراح ضحيتها ما يتراوح بين ١ ٨٠٠ و ٢ ٠٠٠ سجين مدني (كانوا مسؤولين سابقين في سول وكايسونغ في مقاطعة بيونغان) قتلوا على يد جنود من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وتفيد هذه الوثيقة بأن الضحايا دفنوا في مقابر جماعية في مقاطعة بيونغان الجنوبية^(١٢). وأحال فريق العمل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، في دورته الرابعة عشرة بعد المائة التي عقدت في جنيف في الفترة من ٥ إلى ٩ شباط/فبراير ٢٠١٨، أربع حالات من حالات المختطفين في الحرب إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (انظر A/HRC/WGEID/114/1، الفقرة ٣٧).

٣٤ - ولم يجرز أي تقدم في تحديد مصير ٥١٦ فرداً من جمهورية كوريا تعرضوا وفقاً لجمهورية كوريا للاختطاف على يد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعد الحرب الكورية. ولم يجرز أي تقدم كذلك في عملية التحقيق في مصير مواطنين يابانيين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بمن فيهم أشخاص محتطفون، ومصير أشخاص اختطفوا من بلدان أخرى. وما زال اثنا عشر مواطناً يابانياً، اختطفوا في السبعينيات والثمانينيات، في عداد المفقودين. وتدعي سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن ثمانية منهم توفوا وأن الأربعة الآخرين لم يدخلوا البلد على الإطلاق.

٣٥ - وفي ١٠ أيار/مايو، بثت القناة الإخبارية في كوريا الجنوبية JTBC مقابلة مع مدير مطعم في الصين وصل إلى جمهورية كوريا في نيسان/أبريل ٢٠١٦ برفقة ١٢ امرأة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وقال إن "العملية كانت عملية استدرج واختطاف، وأنا أعرف ما حصل لأنني توليت

(١٠) الموقع الشبكي لوزارة التوحيد، جمهورية كوريا، <https://reunion.unikorea.go.kr/reuni/home/pds/.reqststat/list.do?mid=SM00000129>.

(١١) أنشأت حكومة جمهورية كوريا اللجنة الوطنية للتحقيق في عمليات الاختطاف خلال الحرب الكورية في عام ٢٠١٠ وفقاً لقانون التوصل إلى حقيقة الضرر الناجم عن عمليات الاختطاف خلال الحرب الكورية واسترداد شرف الضحايا (٢٠١٠). وتتألف من أعضاء في الحكومة وجهات فاعلة غير حكومية ويرأسها رئيس وزراء جمهورية كوريا.

(١٢) Headquarters Korean Communications Zone, Office of the Zone Staff Judge Advocate APO 234, Legal (١٢) .Analysis of Korean War Crimes Case Number 141, 15 June 1953

القيادة“. وزعمت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية باستمرار أن النساء اختطفن أما حكومة جمهورية كوريا فأفادت بأنهن كنّ يعشن بحرية في البلد. وأوصى المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، توماس أوخيا كويتانا، في إحاطة صحفية عقب الزيارة التي قام بها إلى جمهورية كوريا من ٢ إلى ١٠ تموز/يوليه، حكومة جمهورية كوريا بإجراء ”تحقيق مستقل ومحاسبة المسؤولين“ و ”احترام قرار الضحايا... بشأن مستقبلهن“، ولاحظ في الوقت نفسه أنه ”إذا ما كان تم سوقهن رغماً عنهن، فقد يكون هذا الفعل جريمة“. وتواصل المفوضية رصد الحالة.

٣٦ - وأعرب رئيسا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة الأمريكية في بيانهما المشترك في ١٢ حزيران/يونيه عقب القمة التي عقدها، عن الالتزام بإعادة رفات أسرى الحرب والمفقودين في القتال منذ الحرب الكورية، بما في ذلك إعادة الأشخاص الذين حددت هوياتهم بالفعل إلى وطنهم على الفور. وأفيد بأن مسؤولين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أشاروا إلى أنه في حوزتهم رفات ٢٠٠ فرد من الأفراد العسكريين من الولايات المتحدة^(١٣). وأفيد أيضاً بأن حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أجرت اتصالات مع تركيا للشروع في تحديد هويات رفات ٤٨٧ جندياً تركياً يعتقد أنهم توفوا في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية خلال الحرب الكورية وإعادة جثامينهم إلى وطنهم.

٣٧ - ويرحب الأمين العام بلمّ شمل الأسر المشتتة المقرر إجراؤه في آب/أغسطس، ويشجع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا على ضمان أن يؤدي ذلك إلى وضع وتنفيذ آليات تتيح للأقارب في البلدين البقاء على اتصال والاجتماع بحرية، على نحو متواصل.

٣٨ - ويحث الأمين العام حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على إيضاح مصير الأشخاص الذين اختطفوا من جمهورية كوريا واليابان وبلدان أخرى.

هاء - الحق في الغذاء

٣٩ - استمر تأثر جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بانعدام الأمن الغذائي المزمن وسوء التغذية في مرحلة الطفولة المبكرة وانعدام الأمن التغذوي. فوفق المؤشر العالمي للجوع لعام ٢٠١٧، وهو مؤشر يرصد ويقيس الجوع في أنحاء العالم، سجل البلد درجة ٢٨,٢ المصنفة بأنها ”خطيرة“^(١٤). ويعاني نحو ١٠,٣ ملايين شخص - ٤١ في المائة من السكان - من نقص التغذية ويعاني ٦٠ ٠٠٠ طفل من سوء تغذية خطير وحاد^(١٥). والجودة الغذائية للعديد من الناس سيئة مع استهلاك محدود للبروتينات والدهون

(١٣) Defense POW/MIA Personnel Accounting, Department of Defense of the United States of America, “Progress on Korean War personnel accounting”, 18 June 2018. متاح في الرابط التالي:
www.dpaa.mil/Resources/Fact-Sheets/Article-View/Article/569610/progress-on-korean-war-personnel-accounting/

(١٤) 2017 Global Hunger Index: The Inequalities Of Hunger (October 2017), appendix D. متاح في الرابط التالي:
www.globalhungerindex.org/pdf/en/2017/appendix-d.pdf

(١٥) “Democratic People’s Republic of Korea needs and priorities” (March 2018), pp. 4-5. متاح في الرابط التالي:
https://reliefweb.int/report/democratic-peoples-republic-korea/dpr-korea-needs-and-priorities-march-2018

والمغذيات الدقيقة. وفي عام ٢٠١٧، تلقى ٤٠ ٠٠٠ طفل دون سن الخامسة يعانون من سوء تغذية حاد علاجاً، وحصل أكثر من مليوني شخص على الأطعمة المغذية^(١٦).

٤٠ - وفي عام ٢٠١٧، تراجع مجموع الإنتاج الغذائي (معادل استهلاك الحبوب) بنسبة ٧,٤٢ في المائة من ٥,٨٩ ملايين طن إلى ٥,٤٥ ملايين طن. وبناء على هدف الحكومة المتعلق بحجم الحصص الغذائية في نظام التوزيع العام، قُدِّر العجز في الإمدادات الغذائية بنحو ١,٠٧ مليون طن، وهي زيادة بنسبة ١٠,٨٦ في المائة مقارنة بالعام السابق.

٤١ - وفي ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٨، نشر المكتب المركزي للإحصاءات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) نتائج المسح العنقودي المتعدد المؤشرات. ووفقاً للدراسة الاستقصائية، عانت نسبة ١٩,١ في المائة من الأطفال دون سن الخامسة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من التقرم ونسبة ٣ في المائة من الهزال. وكشفت الدراسة عن وجود تفاوتات كبيرة بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية، وبين المقاطعات في هذا الصدد. وعانت نسبة ١٠,١ في المائة من الأطفال في بيونغ يانغ من التقرم، أما في مقاطعة ريانغ غانغ في الشمال فقد لحق هذا الضرر بنسبة ٣١,٨ في المائة منهم. وسيجري برنامج الأغذية العالمي تقييماً نوعياً للأمن الغذائي خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٨ للمساعدة في فهم مخاطر انعدام الأمن الغذائي المؤقت والمزمن في البلد.

٤٢ - ومنذ اغتياح نظام التوزيع العام في التسعينيات، توقف اعتماد غالبية الناس على الحصص الغذائية التي توفرها الدولة لتلبية احتياجاتهم الأساسية. فالتوزيع العام يقتصر بصورة رئيسية على الأشخاص الذين يعملون في مهن تعيرها الحكومة أهمية خاصة، بما في ذلك في قطاع التعدين أو أفراد الأمن، والأشخاص الذين يعيشون في بيونغ يانغ.

٤٣ - وتفيد التقارير بأن بعض المصانع توزع اللوازم الأساسية على العمال حسب الأرباح التي يحققونها. ولا يستفيد السكان في غالبيتهم من التوزيع العام بل يعملون في التجارة غير الرسمية أو المزارع الصغيرة لتلبية الاحتياجات الغذائية. وفي المقاطعات الواقعة على طول الحدود، أفيد بأن الناس الذين تعتمد سبل عيشهم على التجارة مع الصين يواجهون مصاعب مالية متزايدة منذ أواخر عام ٢٠١٧ بسبب تراجع التجارة مع الصين وازدياد صعوبة عمليات التهريب بسبب تشديد الرقابة على الحدود.

٤٤ - وأفادت اليونيسف بأنه "على الرغم من أن المساعدة الإنسانية مستثناة من الجزاءات، فإن فرض الجزاءات، إلى جانب فتور همة المانحين، قلّصا توافر الموارد المتاحة للتصدي حتى لأكثر الحالات إلحاحاً التي تهدد حياة الناس،"^(١٧). وأشار برنامج الأغذية العالمي إلى أنه علق الدعم التغذوي لما عدده ١٩٥ ٠٠٠ طفل في رياض الأطفال منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ بسبب نقص التمويل^(١٨).

(١٦) المرجع نفسه، الصفحة ١٠.

(١٧) NICEF, "Situation analysis of children and women in the Democratic People's Republic of Korea" 2017 — متاح في الرابط التالي: www.unicef.org/dpr/Situation_Analysis_of_Children_and_Women_in_DPR_Korea_UNICEF_2017.pdf

(١٨) WFP, "DPR Korea country brief", April 2018. متاح في الرابط التالي: <https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/WFP%20DPRK%20Country%20Brief%20October%202017.pdf>

واو - الحق في الصحة

٤٥ - ينص دستور جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على توفير الرعاية الصحية المجانية لجميع المواطنين. بيد أن الحكومة لا تزال تواجه تحديات في الوفاء بهذا الالتزام. فجودة وتوافر خدمات الرعاية الصحية يظلان محدودين، في حين تواجه المناطق الريفية أشد أوجه القصور في الحصول على الرعاية الصحية الأساسية. وهناك نقص حاد في الأدوية الإخلافية الأساسية الضرورية، الأمر الذي يجبر المرضى على شراء الأدوية الأساسية في سوق القطاع الخاص أو الاعتماد على الطب التقليدي.

٤٦ - ووجد المسح العنقودي المتعدد المؤشرات (انظر الفقرة ٤١ أعلاه) أن معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة في السنوات الخمس السابقة بلغ ١٥ لكل ١٠٠٠ مولود حي، وهو انخفاض من ٢٠ لكل ١٠٠٠ مولود حي خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١٤^(١٩). ولا يزال الإسهال، المرتبط بضعف خدمات الإصحاح وسوء التغذية الحاد، من الأسباب الرئيسية لوفاة الأطفال الصغار^(٢٠).

٤٧ - ويحظى الأفراد المحتجزون في السجون ومراكز الاحتجاز بإمكانية محدودة للحصول على الرعاية الصحية الأساسية والأدوية. وقدم بعض المحتجزين السابقين وصفا لأجنحة المرضى في السجون أو مراكز الاحتجاز، حيث أفيد بأن السجناء المرضى، بمن فيهم أولئك الذين يعانون من السل وسوء التغذية، يتم عزلهم عن بقية السجناء. ويزعم أن المرضى في أجنحة المرضى لا يتلقون العلاج إلا إذا كان أقاربهم قادرين على إحضار الدواء. وبالإضافة إلى ذلك، يزعم أن كمية الطعام التي يحصل عليها هؤلاء يتم تقليصها لأنهم لا يشاركون في العمل اليدوي.

٤٨ - وفيما يتعلق بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، فإن المرأة تُمنح إجازة أمومة مدتها ثمانية أشهر، وفقاً للمادة ٣٣ من قانون حماية وتعزيز حقوق المرأة (٢٠١٠). كما ينص القانون على تجهيز مؤسسات الصحة العامة بمرافق خاصة بالنساء وتوفير التثقيف الصحي للطالبات (المادة ٢٠). وفي الممارسة العملية، توضع خدمات الصحة الجنسية والإنجابية إلى حد كبير في إطار الزواج، وتقدم بشكل أساسي للنساء المتزوجات. ولا توجد برامج تهدف إلى زيادة فرص حصول النساء والرجال غير المتزوجين، لا سيما المراهقين، على المعلومات والخدمات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية. وفي عام ٢٠١٧، وُضعت استراتيجية وطنية جديدة للصحة الإنجابية، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، تتضمن أحكاماً لتوسيع نطاق الاختيار لوسائل تنظيم الأسرة التي تستهدف الرجال والنساء على السواء، بما في ذلك برامج لمشاركة الذكور. وخلص المسح العنقودي المتعدد المؤشرات (انظر الفقرة ٤١ أعلاه) إلى أن احتياجات النساء المتزوجات اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ٤٩ عاماً قد بُيئت بنسبة ٧٠ في المائة

Central Bureau of Statistics and UNICEF, *Multiple Indicator Cluster Survey 2017: Survey Findings Report*: (١٩) [https://mics-surveys- Democratic People's Republic of Korea \(June 2018\), p. 39](https://mics-surveys- Democratic People's Republic of Korea (June 2018), p. 39)
prod.s3.amazonaws.com/MICS6/East%20Asia%20and%20the%20Pacific/Korea%2C%20Democratic%20
People%27s%20Republic%20of/2017/Final/Korea%20DPR%202017%20MICS_English.pdf

UNICEF, "Humanitarian Action for Children: Democratic People's Republic of Korea, 2018" (٢٠) [. \(www.unicef.org/appeals/dprk.html\)](http://www.unicef.org/appeals/dprk.html)

فيما يتعلق بوسائل منع الحمل، و ٥,٢ في المائة في المباحدة بين الولادات، و ٦٥,١ في المائة في تقليل حالات الحمل^(٢١).

زاي - حقوق الطفل

٤٩ - في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، استعرضت لجنة حقوق الطفل التقدم الذي أحرزته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل على أساس التقرير الدوري الخامس، الذي قدمته هذه الدولة في عام ٢٠١٦.

٥٠ - وأعربت اللجنة في ملاحظاتها الختامية عن تقديرها للحوار البناء الذي جرى مع الوفد المتعدد القطاعات. ورحبت بالتقدم المحرز فيما يتعلق بالتعليم الشامل، وخفض وفيات الأمهات والأطفال، والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية في عام ٢٠١٤ (انظر [CRC/C/PRK/CO/5](#)، الفقرتان ٢ و ٣).

٥١ - وأعربت اللجنة عن شواغل مختلفة، شملت التوافر المحدود للبيانات المصنفة المتعلقة بالأطفال؛ والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو المهينة للأطفال؛ وتشغيل الأطفال؛ وحالة الأطفال المحرومين من البيئة الأسرية؛ وسوء التغذية.

٥٢ - وبينما ذكرت الحكومة أنه لا يوجد تشغيل قسري للأطفال، فإن ما رصدته مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومنظمات أخرى يشير إلى وجود حالات لأطفال كانوا يشاركون في أنشطة تجارية أو يتم تعبئتهم للقيام ببعض الأعمال عن طريق النظام التعليمي، لا سيما في المناطق الريفية. وكشف المسح العنقودي المتعدد المؤشرات أن ٥ في المائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٥ و ١٧ عاماً كانوا منخرطين في عمل الأطفال إلى غاية الأسبوع الذي سبق إنجاز المسح، لا سيما في المناطق الريفية وضمن أدنى الفئات توليداً للثروة^(٢٢).

٥٣ - وكشف المسح أيضاً عن معدلات مرتفعة للالتحاق بالتعليم الابتدائي والإعدادي والثانوي، حيث بلغت ٩٧ و ٩٦ و ٩٥ في المائة، على التوالي، مع عدم وجود فروق ملحوظة بين الإناث والذكور وعدم وجود تفاوت بين المناطق الريفية والحضرية بالنسبة للمستوى الابتدائي. وبينما توفر الدولة التعليم المجاني والإلزامي بالمدارس من المستوى الابتدائي إلى الثانوي، كشف الرصد الذي أجرته مفوضية حقوق الإنسان أن الطلاب مطالبون بالمساهمة في تكاليف الكتب واللوازم المدرسية وصيانة المرافق. وفي بعض الحالات، يؤدي ذلك إلى حرمان الأطفال من الأسر المنخفضة الدخل من الحصول على التعليم.

٥٤ - ولا يزال الأمين العام يساوره القلق إزاء نقص المعلومات المتعلقة بوضعية الأحداث المخالفين للقانون. وخلال الاستعراض الذي أجرته لجنة حقوق الطفل في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ (انظر [CRC/C/SR.2237](#)، الفقرة ٥٧)، ذكر ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أنه في الفترة ما بين ٢٠١٤ و ٢٠١٦، تعرض ١٣ طفلاً "لتدابير التربية الاجتماعية" لفترات تتراوح من سنة إلى ثلاث سنوات. وبينما أعلنت الحكومة إنهم تمتعوا بجميع حقوقهم المدنية، وأن تلك التدابير لم تشكل عقوبة

(٢١) المسح العنقودي المتعدد المؤشرات لعام ٢٠١٧ (الحاشية ١٩ أعلاه)، الصفحة ٤٩.

(٢٢) المرجع نفسه، الصفحة ١٣٥.

ولم تنطو على مراقبة، فقد تم إلزام أسرهم ومدارسهم ومنظمات اجتماعية أخرى "بالإبلاغ عن التقدم الذي أحرزوه إلى الأجهزة الأمنية" مرتين في السنة.

حاء - حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

٥٥ - في ٦ آذار/مارس ٢٠١٨، قدمت كاتالينا ديفانداغ أغيلارا، المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، إلى مجلس حقوق الإنسان تقريرها عن الزيارة التي قامت بها إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في أيار/مايو ٢٠١٧ (A/HRC/37/56/Add.1). وكانت زيارة المقررة الخاصة هي أول زيارة إلى هذا البلد يقوم بها خبير مستقل عيّنه مجلس حقوق الإنسان. ورحبت بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠١٦ والإنجازات ذات الصلة. كما حددت جملة من المسائل المتعلقة، منها العقبات التي تحول دون حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على التعليم والخدمات على قدم المساواة مع الآخرين، ودون ممارستهم لأهليتهم القانونية.

٥٦ - وشجعت المقررة الخاصة الحكومة على تعزيز الإطار القانوني والسياساتي المتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وعلى الانتقال إلى تنفيذ الاتفاقية وإنفاذها ورصدها. وقدمت الحكومة تعليقات مفصلة على التقرير، وتم نشر هذه التعليقات (انظر A/HRC/37/56/Add.3). ودحضت الحكومة مجموعة من ملاحظات المقررة الخاصة، من بينها أن الحرمان من حرية التنقل داخل البلد يؤثر بشكل غير متناسب في الأشخاص ذوي الإعاقة.

٥٧ - وفي أيار/مايو ٢٠١٨، وقعت اليونيسيف اتفاقاً للتعاون البرنامجي مع المنظمة الدولية للمعوقين والاتحاد الكوري لحماية المعوقين لدعم تنفيذ المواد ٧ و ٢٥ و ٢٦ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٢٣)، والمادتين ٢ و ٢٣ من اتفاقية حقوق الطفل^(٢٤)، وهي المواد التي تكفل إمكانية حصول الأطفال ذوي الإعاقة على خدمات الرعاية الصحية والتأهيلية الشاملة للجميع والكلية. وقد أيدت وزارة الشؤون الخارجية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هذه الشراكة.

٥٨ - ويرحب الأمين العام بهذا الحوار البناء الرامي إلى تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ويحث السلطات على مواصلة العمل مع المقررة الخاصة، وعلى التعاون مع آليات الأمم المتحدة الأخرى المعنية بحقوق الإنسان ومع وكالات الأمم المتحدة والوكالات الإنسانية، بغية تحقيق هذا الغرض.

طاء - حقوق المرأة

٥٩ - في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، نظرت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في التقرير الجامع للتقارير الدورية من الثاني إلى الرابع لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (CEDAW/C/PRK/2-4)، المقدم في عام ٢٠١٦. ورحبت اللجنة في ملاحظاتها الختامية باعتماد تشريعات محلية لحماية حقوق المرأة، بالإضافة إلى الجهود الرامية إلى تحسين الإطار المؤسسي والسياساتي الرامي إلى التعجيل بالقضاء على التمييز ضد المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين (انظر CEDAW/C/PRK/CO/2-4، الفقرتان ٤ و ٥).

(٢٣) تتضمن المواد ٧ و ٢٥ و ٢٦ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أحكاماً تنص على حماية الأطفال من ذوي الإعاقة؛ وتوفير الخدمات الصحية؛ والتأهيل وإعادة التأهيل، على التوالي.

(٢٤) تركز المادتان ٢ و ٢٣ من اتفاقية حقوق الطفل على مجالي عدم التمييز ضد الأطفال ذوي الإعاقة وحقوقهم.

٦٠ - وفي الوقت نفسه، أعربت اللجنة عن قلقها من أن إعطاء الأولوية للمصالحة والوساطة في المنازعات الأسرية وقضايا الطلاق قد لا يوفر الحماية الكافية لضحايا العنف المنزلي، وقد يؤدي إلى إفلات الجناة من العقاب. وحثت اللجنة السلطات على وضع استراتيجية شاملة للقضاء على القوالب النمطية التمييزية والمواقف الأبوية السلطوية فيما يتعلق بأدوار ومسؤوليات كل من المرأة والرجل. كما أعربت عن القلق إزاء عدم التطبيق الفعال للتشريعات، ونقص المعلومات عن مدى انتشار العنف الجنساني ضد المرأة، بما في ذلك العنف المنزلي، والمعلومات المحدودة المتاحة بشأن حالات العنف المنزلي التي تنتظر فيها المحاكم (المرجع نفسه، الفقرات ١٣ و ٢٤ و ٢٥).

٦١ - وتشير المعلومات التي جمعتها مفوضية حقوق الإنسان إلى أن العنف المنزلي شائع في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وأفادت التقارير بأن السلطات أخفقت بوجه عام في اتخاذ خطوات للتحقيق في حوادث العنف المنزلي، ولا تتوافر عموماً المرافق أو الخدمات المخصصة لمساعدة الضحايا. ويبدو أيضاً أن هناك قليل من الوعي بشأن القانون الخاص بحماية وتعزيز حقوق المرأة المعتمد في عام ٢٠١٠، الذي يحظر جميع أشكال التمييز ضد المرأة وكذلك العنف ضد المرأة في إطار الأسرة.

٦٢ - ويتم الاتجار بالعديد من النساء اللاتي غادرن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عبر الحدود مع الصين، إذ يتم بيعهن إلى رجال صينيين أو يتعرضن لأشكال أخرى من الاستغلال. وعادة لا تلجأ الضحايا إلى طلب الحماية، خوفاً من إعادتهن قسراً إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في حال ما اتصلن بالسلطات الصينية. ووثقت مفوضية حقوق الإنسان حالات احتجزت فيها نساء، لدى إعادتهن إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، في مراكز احتجاز لا ترقى فيها الظروف إلى المعايير الدولية. كما أحررت المفوضية مقابلات مع محتجزات سابقات أفدن بعدم حصولهن على ما يكفي من الطعام والرعاية الصحية، وتعرضهن للتعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك تعرضهن للعنف الجنسي على يد حراس السجن من الذكور وللإجهاض القسري.

رابعا - التعاون بين الأمم المتحدة والحكومة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٦٣ - اتخذت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعض الخطوات للعمل مع المنظومة الدولية لحقوق الإنسان خلال الفترة المشمولة بالتقرير. بيد أنها واصلت رفض التعاون مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سول، جمهورية كوريا، ومع المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التي عينها مجلس حقوق الإنسان.

ألف - التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية

٦٤ - بموجب القرارين ٢٣٧٥ (٢٠١٧) و ٢٣٩٧ (٢٠١٧)، أدان مجلس الأمن بأقوى العبارات التجربة النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ وإطلاق القذيفة التسيارية في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، على التوالي. وفي كلا القرارين، أعرب المجلس عن قلقه من أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تحرم شعبها من موارد هو في أمس الحاجة إليها في وقت لم تلب له قدرًا كبيراً من احتياجاته.

٦٥ - وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، ناقش مجلس الأمن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للمرة الرابعة منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وتلقى إحاطة من مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان^(٢٥). وأصدرت البعثة الدائمة لحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لدى الأمم المتحدة في نيويورك بياناً تشجب فيه عقد اجتماع مجلس الأمن^(٢٦).

٦٦ - وفي القرار ١٨٨/٧٢ المتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، رحبت الجمعية العامة بتقرير فريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (A/HRC/34/66/Add.1) والخيارات المقدمة لضمان المساءلة وكفالة التوصل إلى الحقيقة والعدالة من أجل جميع الضحايا. ورحبت أيضاً باعتماد قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٤/٣٤^(٢٧)، الذي ينص على تعزيز قدرات مفوضية حقوق الإنسان، بما في ذلك جهازها الميداني في سول. وعلى غرار ما جاء في القرارات السابقة التي اتخذتها الجمعية منذ عام ٢٠١٤، حثت الجمعية مجلس الأمن على مواصلة نظره في توصيات لجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وعلى اتخاذ الإجراءات الملائمة لضمان المساءلة، بما في ذلك من خلال النظر في إحالة الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية والنظر في مواصلة تطوير الجزاءات لضمان الفعالية في استهداف أولئك الذين يبدو أنهم يتحملون أكبر قدر من المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان التي قالت عنها اللجنة إنها قد تشكل جرائم ضد الإنسانية. وفي بيان موجه للجمعية العامة، رفضت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية رفضاً قاطعاً هذا القرار ووصفته بأنه ”مؤامرة تشنها الولايات المتحدة الأمريكية والقوى المعادية الأخرى“ و”تجمل شديداً الوضوح من حيث التسييس والانتقائية والمعايير المزدوجة في مجال حقوق الإنسان“ (A/72/PV.73، الصفحة ٣٢).

٦٧ - وفي القرار ٢٨/٣٧ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨ المتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (A/HRC/RES/37/28)، رحب مجلس حقوق الإنسان بالخطوات المتخذة لتعزيز قدرات مفوضية حقوق الإنسان، بما في ذلك جهازها الميداني في سول، لتيسير تنفيذ التوصيات ذات الصلة التي قدمها فريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة. وطلب المجلس إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان أن يقدم إليه في دورته الأربعين، في آذار/مارس ٢٠١٩، تقريراً بشأن تنفيذ توصيات فريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة. ورفضت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية القرار معتبرة إياه محاولة ترمي إلى ”تشويه صورة“ البلد، مشيرة في الوقت ذاته إلى أنها ”تعلق أهمية كبيرة على التعاون الدولي من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان الأصيلة“^(٢٨).

(٢٥) “Security Council briefing on the situation in the Democratic People’s Republic of Korea: statement by UN High Commissioner for Human Rights Zeid Ra’ad Al Hussein”, 8 December 2017 - (www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22526).

(٢٦) “Press statement of Permanent Mission of DPRK to United Nations”, 12 December 2017 (https://kcnawatch.co/newstream/1513099847-671868635/press-statement-of-permanent-mission-of-dprk-to-un/).

(٢٧) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ٥٣ (A/72/53)، الفصل الرابع، الفرع ألف.

(٢٨) بيان صحفي صادر عن البعثة الدائمة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لدى مكتب الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى في جنيف، ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨.

باء - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٦٨ - بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٢٥، واصل مكتب مفوضية حقوق الإنسان في سول إجراء عمليات الرصد والتوثيق وبناء القدرات وأنشطة التوعية. وفي هذا السياق، عمل مع الحكومات والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، والأفراد الذين غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكيانات الأمم المتحدة والعاملين في مجال الأنشطة الإنسانية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وغيرهم من الجهات صاحبة المصلحة. ورفضت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أي وجه تعاون بموجب القرار المذكور.

٦٩ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل مكتب المفوضية في سول جمع الشهادات الفردية لدعم المعلومات المتعلقة بادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان التي سبق تسجيلها وواصل السعي إلى الحصول على معلومات عن أي تغييرات في حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وحتى تموز/يوليه ٢٠١٨، أجرى لقاءات مع أكثر من ٢٤٠ فرداً ممن غادروا البلد.

٧٠ - وتماشياً مع قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٤/٣٤، وفي حدود الموارد التي اعتمدها الجمعية العامة، اتخذت مفوضية حقوق الإنسان خطوات لتنفيذ توصيات فريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويشمل ذلك تعزيز الخبرات القانونية والتقنية عن طريق مشروع مساءلة يتوخى إنشاء مستودع مركزي للمعلومات والأدلة وتقييم جميع المعلومات والشهادات التي جمعتها مفوضية حقوق الإنسان، بغية وضع استراتيجيات يمكن استخدامها في عمليات المساءلة مستقبلاً.

٧١ - وبدأت خبيرة رفيعة المستوى العمل على قيادة هذا المشروع في آذار/مارس ٢٠١٨. فأجرت زيارة إلى سول في أيار/مايو ٢٠١٨ للاجتماع مع مجموعة من الجهات الفاعلة المعنية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الموظفين ذوي الخبرة القانونية بدؤوا العمل مع مكتب المفوضية في سول في تموز/يوليه ٢٠١٨ لتعزيز الرصد والخبرة القانونية ووضع استراتيجيات المقاضاة الممكنة. واتخذت أيضاً خطوات أولية نحو إنشاء المستودع. ومن خلال إحاطة شفوية من نائب المفوض السامي لحقوق الإنسان، اطلع مجلس حقوق الإنسان في ١٤ آذار/مارس ٢٠١٨ على التقدم المحرز في هذا الصدد. وسيُعرض تقرير كامل عن التقدم الذي أحرزته مفوضية حقوق الإنسان على مجلس حقوق الإنسان في دورته الأربعين. وبالنظر إلى الآثار المالية المترتبة عن هذا المشروع، ستطبق المفوضية نهجاً تدريجياً يأخذ في الاعتبار الموارد المتاحة.

٧٢ - وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، نظم مكتب المفوضية في سول حلقة دراسية للنظر في أثر مشاركة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في الاستعراض الدوري الشامل وتعاونها مع هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة، وللعمل على تحديد الممارسات الجيدة وسبل المضي قدماً. وحضر الحلقة الدراسية نحو ٧٠ من ممثلي منظمات المجتمع المدني والبعثات الدبلوماسية والمنافذ الإعلامية. ومن خلال العمل مع الحكومات المعنية والدبلوماسيين، دعا المكتب إلى إدراج حقوق الإنسان في المحادثات بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والبلدان الأخرى.

جيم - آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٧٣ - ترد في هذا التقرير في فروع مخصصة معلومات مفصلة عن كل من زيارة المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعاون جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مع لجنة حقوق الطفل ومع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

٧٤ - وأحال الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، في دورته ١١٤، ما عدده ١٦ حالةً مبلّغاً عنها حديثاً إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. واعتبر أن ردود الحكومة لم تكن كافية لتوضيح هذه الحالات (انظر A/HRC/WGEID/114/1، الفقرات ٣٧-٣٩). وحتى ٢ أيار/مايو ٢٠١٨، أحال هذا الفريق العامل ٢٣٣ حالة معلقة إلى الحكومة.

٧٥ - ويحث الأمين العام حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الاستفادة من مشاركتها الأولية مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وعلى قبول عروض الدعم التقني الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان للأشخاص الذين يعيشون في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

دال - كيانات الأمم المتحدة العاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٧٦ - واصلت منظومة الأمم المتحدة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عملها في ظل قيود كبيرة تفرضها الحكومة. ويظل انعدام التواصل بشكل مستقل مع السكان المحليين والتشاور مع الجهات المستفيدة خلال عملية البرمجة يمثل عقبة كبيرة أمام جهود الأمم المتحدة الرامية إلى وضع وتنفيذ نهج قائم على الاحتياجات وعلى حقوق الإنسان لتعتمده في برامجها الإنسانية. وعلى الرغم من أن الوصول إلى الميدان ما زال مشروطاً بالحصول على إذن من الحكومة، فقد تحسنت ظروف الوصول والرصد في السنوات الأخيرة بفضل التعاون المستمر بين وكالات الأمم المتحدة والحكومة من أجل إتاحة تنفيذ الأنشطة الإنسانية على نحو ملائم.

٧٧ - وعلى الرغم من أن الجزاءات المفروضة على البلد لا تعتمد الإضرار بالمساعدة الإنسانية، فلا تزال تؤدي إلى عواقب خطيرة غير مقصودة وآثار كبيرة على البرامج الإنسانية المنقذة للحياة بسبب تعطيل القنوات المصرفية، واختلال سلاسل الإمداد، والتأخر في نقل السلع الحيوية إلى البلد والتراجع المطرد في التمويل من الجهات المانحة.

٧٨ - ويشجع الأمين العام الحكومة على استعراض سياساتها تماشياً مع التوصيات المقبولة في الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٤ المتعلقة بإيصال المساعدة الإنسانية، من أجل تعزيز فعالية ما تقدمه الأمم المتحدة من مساعدة للسكان. وعلى وجه الخصوص، يحث الأمين العام الحكومة على رفع القيود المفروضة على حرية تنقل أفراد الأمم المتحدة ومنحهم إمكانية الوصول بشكل كامل إلى الجهات المستفيدة ليتمكنوا من جمع البيانات المصنفة اللازمة، وفي نهاية المطاف كفاءة وصول المساعدة إلى الفئات الأكثر ضعفاً.

خامسا - استنتاجات

٧٩ - يرحب الأمين العام بالخطوات التي اتخذتها الحكومة لتخفيف حدة التوتر وتحسين الوضع السياسي في شبه الجزيرة الكورية. ويرحب بوقف عمليات إطلاق القذائف والتجارب النووية، وباستئناف الأنشطة المقررة لجمع شمل الأسر.

- ٨٠ - ويرحب الأمين العام أيضاً بالخطوات التي اتخذتها الحكومة بالتعاون مع آليات حقوق الإنسان الدولية، لاسيما مع لجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.
- ٨١ - ويرحب الأمين العام بالجهود المتواصلة المبدولة داخل الأمم المتحدة لمتابعة النتائج التي توصلت إليها لجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والتي شددت على ضرورة إجراء إصلاحات هيكلية عميقة لتعزيز حقوق السكان وحمايتهم.
- ٨٢ - ويدكر الأمين العام بأن السلام والأمن، والتنمية، وحقوق الإنسان مسائل مترابطة ويعزز بعضها بعضاً. ويساوره القلق إزاء استمرار ورود تقارير عن وقوع انتهاكات جسيمة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ويحث على بذل الجهود من أجل التصدي لهذه الانتهاكات، فعدم احترام حقوق الإنسان قد يقوض الجهود الرامية إلى النهوض بالأمن والتنمية.
- ٨٣ - ويشدد الأمين العام على أن جهود تحسين حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يجب أن تظل في صدارة جدول الأعمال الدولي وأن تُناقش بانتظام، بما في ذلك في مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة ومجلس الأمن.

سادسا - توصيات

- ٨٤ - يوصي الأمين العام حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بما يلي:
- (أ) التقيد بالتزاماتها الناشئة عن القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك المعاهدات الأساسية الخمس لحقوق الإنسان التي صدقت عليها الدولة؛
- (ب) قبول وتنفيذ جميع التوصيات التي قدمتها الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات المعاهدات؛
- (ج) اتخاذ خطوات ملموسة لمتابعة النتائج والتوصيات التي أسفرت عنها زيارة المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- (د) المشاركة بنشاط في الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل وترجمة الالتزامات المنبثقة عن الدورات السابقة إلى إجراءات ملموسة من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان على نحو فعال في جميع أنحاء البلد؛
- (هـ) التعاون مع المجتمع الدولي فيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٨/٣٧ المتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛
- (و) المشاركة البناءة مع منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتبها في سول؛
- (ز) اتخاذ ما يلزم من إجراءات لدراسة النتائج والتوصيات المنبثقة عن لجنة التحقيق وفريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والتعاون مع المجتمع الدولي من أجل تنفيذها، بما في ذلك اتخاذ التدابير

التي من شأنها معالجة الشواغل التي أُعرب عنها فيما يتعلّق بالانتهاكات المنهجية والواسعة النطاق والجسيمة لحقوق الإنسان وما يرتبط بذلك من إفلات من العقاب؛

(ح) إتاحة الإمكانية للأمم المتحدة والوكالات الإنسانية للوصول بحرية ودون عوائق إلى جميع أنحاء إقليم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك البيانات الحيوية، لتيسير توفير الاستجابة المناسبة لاحتياجات السكان؛

٨٥ - ويوصي الأمين العام المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) النظر في الإجراءات المناسبة لمتابعة تقرير لجنة التحقيق، وفقاً لقرارات مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٢٥ و ٢٢/٢٨ و ١٨/٣١ و ٢٤/٣٤ و ٢٨/٣٧ وقرارات الجمعية العامة ١٨٨/٦٩ و ١٧٢/٧٠ و ٢٠٢/٧١ و ١٨٨/٧٢؛

(ب) النظر في الإجراءات المناسبة لمتابعة تقرير فريق الخبراء المستقلين، وفقاً لقراري مجلس حقوق الإنسان ٢٤/٣٤ و ٢٨/٣٧؛

(ج) توفير تمويل كافٍ ومستدام لتقديم المساعدة الإنسانية، وخاصة توفير الأغذية والأدوية، من أجل تحسين الأوضاع الإنسانية وحالة حقوق الإنسان؛

(د) اتخاذ خطوات عاجلة للتقليل إلى أدنى حد من الآثار الإنسانية السلبية للعقوبات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من خلال تقديم دعم كامل لوكالات الأمم المتحدة العاملة في البلد؛

(هـ) كفالة أن تشكل التدابير الرامية إلى تحسين احترام حقوق الإنسان وحمايتها في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية جزءاً أساسياً من الجهود الحالية الرامية إلى إحلال السلام والأمن الدائمين في شبه الجزيرة الكورية.